الحماية الاجتماعية في المغرب

في هذا التقرير، يشير المجلس إلى أن نظام الحماية الاجتماعية بالمغرب يتميز بتشكيلة واسعة من الأنظمة غير المترابطة والمجزَّأة والممولة أساسا من أجراء القطاع الخاص وموظفي وأعوان الدولة والجماعات المحلية.

أما باقي السكان النشيطين فهم مُهَمشون إذ أن حوالي 60 في المائة من السكان النشيطين محرومون من الحماية الاجتماعية : مهن حرة، والعاملين في القطاع غير المنظم، لا سيما في الفلاحة والصناعة التقليدية والتعاونيات الصغيرة، والأشخاص الذين يوجدون في وضعية انعدام الأمن الاجتماعي بسبب الحوادث أو حالات الفصل عن العمل أو انحلال ميثاق الزواج أو وفاة الزوج أو الزوجة.

في هذا الإطار، يدعو المجلس إلى إعادة النظر في النظام الوطني للحماية الاجتماعية من أجل ضمان التغطية الصحية المناسبة للساكنة طيلة مراحل حياتهم.

ومن بين التوصيات، نذكر:

- العمل على ملاءمة أنظمة التأمين الإجباري الأساسي عن المرض في ما بينها وذلك في أفق إرساء نظام وطني شامل للتغطية الأساسية؛
- إحداث هيئة مستقلة لتدبير نظام المساعدة الطبية «راميد» والتنصيص على التمويل؛
- توسيع نطاق التغطية الصحية الأساسية وإحداث آلية للاحتفاظ بالمؤمَّن لهم، الذين تم التوقف عن التصريح بهم وتخصيص شيكات لأداء المستحقات الاجتماعية للعمال في وضعية هشاشة؛
- العمل في إطار الحوار الاجتماعي على وضع آلية وطنية للتأمين من البطالة قائمة على مبدأ المساهمة، تضع كيفيات لمنح التعويض عن البطالة؛
- إصلاح حكامة هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي، وذلك بما يمكن من تعزيز استقلاليتها؛
- المحافظة على توازن الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي وتحسين الولوج إلى التغطية الصحية لفائدة الطلبة؛

- تحيين التعريفات المرجعية الوطنية المطبقة من أجل إرجاع مصاريف الخدمات الصحية أو تحملها؛
- إعادة النظر في سياسة توظيف الأموال المتأتية من الاحتياطيات مع العمل بشكل خاص على تشجيع الاستثمار طويل المدى في قطاعات وأنشطة تساهم في إحداث مناصب الشغل وتحقيق الرفاه الاجتماعي وحماية البيئة؛
- توجيه جزء من المنتجات المالية لاحتياطيات فرع التعويضات العائلية للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي نحو إحلال التوازن في تسيير هذه الوحدات الصحية وتأهيل تجهيزاتها؛
- وضع نظام شامل للتعويضات عن الأطفال وتفعيل الإعمال الفعلي للسياسة المندمجة لحماية الطفولة ووضع آليات وبرامج للحماية الاجتماعية خاصة بالأطفال وملائمة لمختلف أشكال الهشاشة التي يواجهونها؛
- إحداث حد أدنى للدخل في سن الشيخوخة يعادل عتبة الفقر وتوحيد أنظمة الاحتياط الاجتماعي في ما يتعلق بمعاش التقاعد مع الأرضية الشاملة للحماية الاجتماعية التكميلية والإضافية؛
- ضمان دخل أساسي، حسب مستوى الموارد لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة، وتفعيل اعتماد نظام للدعم الاجتماعي والتشجيع والمساندة لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة؛
- تعميم الحماية من البطالة ليشمل موظفي القطاع العام والمتمرنين وإرساء نظام لدفع الإعانات للعاملين لبعض الوقت (دوام جزئي) الذين يبحثون فعلا عن عمل لكامل الوقت؛
- وضع نظام وطني مندمج للمعلومات في مجال الحماية الاجتماعية ووضع شبكة مؤشرات لتقييم أداء هيئات الاحتياط الاجتماعي تهم المخاطر والنتائج وجودة الخدمات.